



Ref:

957

المرجع:

Date :

التاريخ:

2021 / 03 / 10

تعيم رقم (٦) لسنة ٢٠٢١
بشأن المنشآت الغذائية في رمضان

- بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ١٩٦٩ بشأن تأسيس بلدية الفجيرة ،
- وعلى قانون الرخص المحلي رقم (١) لسنة ١٩٩٢ بامارة الفجيرة ،
- وبمناسبة قرب حلول شهر رمضان المبارك ،

أصدرنا التعيم التالي :

(١) مادة

1. يمنع منعاً باتاً عرض أو تقديم الطعام أو الشراب في المنشآت الغذائية مثل المطاعم والكافيتيريات و محلات الوجبات السريعة و ما في حكمهم خلال الفترة الصباحية إلى ما قبل الغروب .
2. على من يرغب من أصحاب المطاعم والكافيتيريات و محلات الوجبات السريعة بفتح المنشأة لإعداد وتجهيز الوجبات الغذائية وتوزيعها لغير المسلمين دون تقديرها داخل المنشأة خلال الفترة الصباحية إلى ما قبل غروب الشمس ، أخذ تصريح بذلك من القسم المختص بالبلدية .
3. يمنع عرض وتقديم وبيع وتداول المشروبات الكحولية بالمطاعم طوال أيام شهر رمضان المبارك .

(٢) مادة

سيتم توقيع الجزاءات الإدارية المناسبة على كل من يخالف ما جاء في هذا التعيم بما في ذلك توقيع الغرامات المالية المناسبة وإغلاق المنشأة المخالفة .

(٣) مادة

يعلم بهذا التعيم اعتباراً من ليلة ثبوت شهر رمضان ، ويبلغ لمن يلزم ، وعلى كافة إدارات وأقسام وأفرع البلدية المعنية تنفيذه كل في حدود اختصاصه .

- نسخة إلى القيادة العامة لشرطة الفجيرة .
- نسخة للجهات ذات العلاقة .

